

Distr.: General  
28 May 2013  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الثالثة والعشرون  
البند ٦ من جدول الأعمال  
الاستعراض الدوري الشامل

## تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل\*

### ليختنشتاين

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية،  
والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

\* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.

١- رد حكومة ليختنشتاين على التوصيات المقدمة خلال الدورة الثانية للاستعراض الدوري الشامل.

٢- ترحب ليختنشتاين بالتوصيات المقدمة خلال استعراضها الدوري الشامل الذي أُجري في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. ويسرها، بعد دراسة ومشاورة شاملة، تقديم الردود التالية.

التوصية ١-٩٤

٣- مقبولة.

التوصية ٢-٩٤

٤- مقبولة.

التوصية ٣-٩٤

٥- مقبولة.

التوصية ٤-٩٤

٦- مقبولة.

٧- تؤيد ليختنشتاين، من حيث المبدأ، إجراءات تقديم الشكوى الانفرادية بموجب اتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، لأنها تسهم في تحسين تنفيذ هذه الاتفاقيات. وخلال السنوات الأربع المقبلة، ستقوم ليختنشتاين بإجراء تقييم شامل للآثار العملية والقانونية المترتبة على التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتؤكد ليختنشتاين أن قبول هذه التوصية لن يؤثر سلباً على نتيجة هذا التقييم.

التوصية ٥-٩٤

٨- مقبولة، وتعتبر منقذة بالفعل.

٩- أودع صك التصديق في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، ولذلك فإن البروتوكول الاختياري دخل حيز النفاذ بالنسبة لليختنشتاين في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٣.

التوصية ٦-٩٤

١٠- مقبولة، انظر التوصية ٥-٩٤.

التوصية ٧-٩٤

١١ - مقبولة، انظر التوصية ٥-٩٤.

التوصية ٨-٩٤

١٢ - مقبولة، انظر التوصية ٥-٩٤.

التوصية ٩-٩٤

١٣ - مقبولة. انظر التوصية ٥-٩٤.

التوصية ١٠-٩٤

١٤ - مقبولة.

التوصية ١١-٩٤

١٥ - مرفوضة.

١٦ - يرجى الإشارة إلى الرد على التوصية المماثلة التي ترد في الاستعراض الدوري الشامل الأول لليختنشتاين (A/HRC/10/77/Add.1).

التوصية ١٢-٩٤

١٧ - مرفوضة، انظر التوصية ١١-٩٤.

التوصية ١٣-٩٤

١٨ - مرفوضة، انظر التوصية ١١-٩٤.

التوصية ١٤-٩٤

١٩ - مرفوضة.

٢٠ - ترفض ليختنشتاين التوصيات من ٩٤-١٤ إلى ٩٤-١٦ لا بسبب مضمون اتفاقيات منظمة العمل الدولية المشار إليها. بل لأن التصديق على اتفاقيات منظمة العمل الدولية يتطلب أن تكون ليختنشتاين عضواً في المنظمة، وأن حكومة ليختنشتاين لا تفكر، في الوقت الراهن، في أن تصبح عضواً فيها. وبالنظر إلى الحجم الصغير جداً والموارد البشرية المحدودة لليختنشتاين، فإنها غير قادرة على الانضمام إلى جميع المنظمات الدولية. ولكن وبما أنها عضو كامل العضوية في المنطقة الاقتصادية الأوروبية، فإنها قد أدمجت بالفعل في قانونها الوطني تشريعات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة، ولا سيما معايير العمل رفيعة المستوى للاتحاد الأوروبي. ويضاف إلى ذلك الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها

ليختنشتاين مما يجعلها تمثل لشبكة مكثفة من الالتزامات الدولية في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

#### التوصية ٩٤-١٥

٢١- مرفوضة، انظر التوصية ٩٤-١٤.

#### التوصية ٩٤-١٦

٢٢- مرفوضة. انظر التوصية ٩٤-١٤.

#### التوصية ٩٤-١٧

٢٣- مقبولة وتعتبر إنها نُفذت بالفعل.

٢٤- دخل اتفاق امتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها حيز النفاذ بالنسبة لليختنشتاين في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وتملك ليختنشتاين نظاماً قانونياً أحادياً. ويصبح الاتفاق الدولي الذي يتم التصديق عليه جزءاً من القانون المحلي عندما يدخل حيز النفاذ دون أن تكون هناك حاجة لإصدار قانون خاص بشأنه، ويمكن تطبيقه مباشرة إذا كانت أحكامه محددة بما يكفي لكي تكون الأساس في اتخاذ القرارات (التنفيذ الذاتي).

#### التوصية ٩٤-١٨

٢٥- مقبولة جزئياً.

٢٦- تنظر ليختنشتاين في فترات متباعدة منتظمة، في التصديق على اتفاقيات دولية جديدة لحقوق الإنسان وكذلك في تلك التي لم تصدق عليها بعد. ومع ذلك، لا تعتمز النظر مجدداً في السنوات الأربع المقبلة في تلك التي حددت الحكومة موقفها منها بالفعل (انظر التوصية ٩٤-١١ والتوصية ٩٤-١٤). وفيما يتعلق بمواءمة القوانين الداخلية مع مواد الاتفاقيات المصدق عليها، فإن ليختنشتاين تنتهج النهج الذي يقضي بأن تُدخل بالفعل جميع التعديلات التشريعية اللازمة، قبل التصديق، ما أمكن ذلك.

#### التوصية ٩٤-١٩

٢٧- مقبولة.

٢٨- أدرجت بالفعل جرائم الإبادة الجماعية كجرائم جنائية في القانون الجنائي. وتولي حكومة ليختنشتاين الأولوية العليا للنص، عند توسيع نطاق القانون الجنائي المزمع على جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والعدوان باعتبارها جرائم.

## التوصية ٩٤-٢٠

٢٩- مقبولة. انظر التوصية ٩٤-١٩.

## التوصية ٩٤-٢١

٣٠- مقبولة.

٣١- كما يتبين من التقرير القطري، فإن حكومة ليختنشتاين قررت، من حيث المبدأ أن تنشئ، في عام ٢٠١٢، مؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان، عملاً بمبادئ باريس. وقدم اقتراح مبدئي (تقرير المشاورة) إلى الجمهور، في خريف عام ٢٠١٢، بتصميم هذه المؤسسة الجديدة. وفي ضوء ردود مختلف المكاتب الوطنية التي انتقدت اقتراح الحكومة، قررت الحكومة مراجعة النقاط التي تم توجيه انتقادات إليها، مراجعة شاملة. وبعد ذلك فقط، تقدم الحكومة إلى البرلمان اقتراحاً معدلاً بإنشاء وتصميم مؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان. وتكرر حكومة ليختنشتاين، مجدداً، من خلال قبول التوصيات من ٩٤-٢٣ إلى ٩٤-٣٠، نيتها الحقيقية النظر في إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان. من ناحية أخرى، تشدد ليختنشتاين على أن قبول هذه التوصيات لن يؤثر سلباً، بأي شكل من الأشكال، على نتيجة عملية اتخاذ القرارات السياسية.

## التوصية ٩٤-٢٢

٣٢- مقبولة.

## التوصية ٩٤-٢٣

٣٣- مقبولة. انظر التوصية ٩٤-٢١.

## التوصية ٩٤-٢٤

٣٤- مقبولة. انظر التوصية ٩٤-٢١.

## التوصية ٩٤-٢٥

٣٥- مقبولة.

## التوصية ٩٤-٢٦

٣٦- مقبولة. انظر التوصية ٩٤-٢١.

## التوصية ٩٤-٢٧

٣٧- مقبولة. انظر التوصية ٩٤-٢١.

## التوصية ٢٨-٩٤

٣٨ - مقبولة. انظر التوصية ٢١-٩٤.

## التوصية ٢٩-٩٤

٣٩ - مقبولة. انظر التوصية ٢١-٩٤.

## التوصية ٣٠-٩٤

٤٠ - مقبولة. انظر التوصية ٢١-٩٤.

## التوصية ٣١-٩٤

٤١ - مقبولة.

٤٢ - وجهت ليختنشتاين دعوة دائمة إلى جميع القائمين على الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وإنها ستبقي على هذه الدعوة في المستقبل. وبالطبع تتعهد ليختنشتاين باتخاذ جميع الخطوات اللازمة في حال قبول أحد القائمين على الإجراءات الخاصة هذه الدعوة.

## التوصية ٣٢-٩٤

٤٣ - مقبولة.

## التوصية ٣٣-٩٤

٤٤ - مرفوضة.

٤٥ - على الرغم من أن دستور ليختنشتاين لا يكفل صراحة مساواة جميع الأشخاص أمام القانون، فإن المحكمة الدستورية اعترفت، في سلسلة من الأحكام، بالمساواة أمام القانون للأجانب أيضاً. وترى ليختنشتاين، وفقاً لذلك، عدم وجود حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات في هذا الصدد. وفضلاً عن ذلك، فإن ليختنشتاين تبذل جهوداً كبيرة في مجال إدماج الأجانب بغية القضاء على أي تمييز.

## التوصية ٣٤-٩٤

٤٦ - مقبولة جزئياً، ويعتبر الجزء المقبول منفذاً بالفعل.

٤٧ - إن الحماية من التمييز بالاستناد إلى الخصائص الشخصية وإن لم تُحدّد في تشريع شامل لمكافحة التمييز، فإن مثل هذه الحماية تُوفّر بالاستناد إلى أحكام محددة في تشريعات متخصصة. فمثلاً، ينص قانون العمل صراحة على حماية شخصية الموظف. ومصطلح "الشخصية" ينبغي تفسيره بصورة واسعة، تشمل نوع الجنس والعرق والجنسية والميل الجنسي إلخ. وينص

قانون المساواة بين المرأة والرجل وقانون مساواة الأشخاص ذوي الإعاقة، على أحكام تتعلق بعدم التمييز. ولهذا السبب، فإن التوصية مقبولة فيما يتعلق بالتنفيذ الفعلي لمبادئ المساواة وعدم التمييز للجميع.

٤٨ - ومع ذلك فإن ليختنشتاين ترفض التوصية المتعلقة بإصدار تشريع شامل لمكافحة التمييز. فحرية التعاقد بين أطراف خاصة لها أهمية جوهرية بالنسبة للنظام الاقتصادي الحر في ليختنشتاين. وإصدار تشريع شامل لمكافحة التمييز سيشكل، في رأي ليختنشتاين، تدخلاً غير متناسب في حرية التعاقد، ناهيك وأن التشريعات القائمة تنص بالفعل على حماية كافية من التمييز.

التوصية ٩٤-٣٥

٤٩ - مقبولة.

التوصية ٩٤-٣٦

٥٠ - مقبولة.

التوصية ٩٤-٣٧

٥١ - مقبولة.

التوصية ٩٤-٣٨

٥٢ - مقبولة.

التوصية ٩٤-٣٩

٥٣ - مقبولة.

التوصية ٩٤-٤٠

٥٤ - مقبولة.

التوصية ٩٤-٤١

٥٥ - مقبولة.

التوصية ٩٤-٤٢

٥٦ - مقبولة.

- التوصية ٩٤-٤٣  
٥٧- مقبولة.
- التوصية ٩٤-٤٤  
٥٨- مقبولة.
- التوصية ٩٤-٤٥  
٥٩- مقبولة.
- التوصية ٩٤-٤٦  
٦٠- مقبولة.
- التوصية ٩٤-٤٧  
٦١- مقبولة.
- التوصية ٩٤-٤٨  
٦٢- مقبولة.
- التوصية ٩٤-٤٩  
٦٣- مقبولة.
- التوصية ٩٤-٥٠  
٦٤- مقبولة.
- التوصية ٩٤-٥١  
٦٥- مقبولة. وتُعتبر أنها منفذة بالفعل.
- ٦٦- تحظر المادة ٢٨٣ من القانون الجنائي صراحة التمييز العنصري وتعاقب عليه.
- التوصية ٩٤-٥٢  
٦٧- مقبولة، وتعتبر أنها نُفذت بالفعل. انظر التوصية ٩٤-٥١.
- التوصية ٩٤-٥٣  
٦٨- مقبولة، ويُعتبر أنها نُفذت بالفعل. انظر التوصية ٩٤-٥٤.

## التوصية ٩٤-٥٤

٦٩- مقبولة جزئياً، ويعتبر الجزء المقبول مُنفذاً بالفعل.

٧٠- في التشريع الجنائي، تشكّل المادة ٢٨٣ من القانون الجنائي بالفعل تشريعاً محدداً يعاقب على التمييز العنصري. وهناك أيضاً تشريع متخصص آخر يتضمن أحكاماً للحماية من ممارسات التمييز العنصري. فمثلاً يتضمن قانون العمل أحكاماً ملموسة تحظر صراحةً التمييز القائم على مميزات الشخص. ويتضمن ذلك ممارسات التمييز العنصري. وبالتالي فالحماية الشاملة من التمييز العنصري قائمة بالفعل، والجزء من التوصيات المتعلقة بإصدار أحكام تشريعية محددة، هو منفذ بالفعل، وبالتالي فإنه مقبول.

٧١- بيد أن سنّ تشريع شامل لمناهضة التمييز من شأنه أن يمثل تدخلاً قوياً في القانون الخاص وبالتالي في حرية التعاقد، وهذا يكون غير متناسب من منظور النظام الاقتصادي الحر في ليختنشتاين. لهذا السبب ترفض ليختنشتاين هذا الجزء من التوصية.

## التوصية ٩٤-٥٥

٧٢- مرفوضة.

٧٣- يمكن بالفعل مكافحة التمييز العنصري وكره الأجانب في جانب كبير من الحياة العامة بفضل النص الوارد في القانون الجنائي وأحكام قانون العمل والمتعلق بالمعاقبة على التمييز العنصري. وتمديد نطاق تطبيق هذه الأحكام ليشمل جميع المجالات يعني تدخلاً قوياً في القانون الخاص وحرية التعاقد وسيكون غير متناسب. انظر أيضاً التوصية ٩٤-٥٤.

## التوصية ٩٤-٥٦

٧٤- مقبولة جزئياً ويعتبر الجزء المقبول مُنفذاً بالفعل.

٧٥- تعتبر ليختنشتاين أن العنصرين الأخيرين من التوصية المتعلقة بالتمييز العنصري للأجانب من بلدان ثالثة ومسؤولي الدولة رفيعي المستوى والسياسيين، منفذين بالفعل. وفي مجال الاندماج، تبذل ليختنشتاين بالفعل جهوداً كبيرة لمنع التمييز ضد الأجانب من بلدان ثالثة. وفيما يتعلق بمكافحة العنصرية، ينبغي ملاحظة أن الحكومة ورئيس البرلمان وفرادى أعضاء البرلمان عبروا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ صراحةً عن مناهضتهم للعنصرية وكره الأجانب والتطرف اليميني. ولذلك فإن ليختنشتاين توافق على هذين العنصرين من التوصية.

٧٦- وفيما يتعلق بالجزء الأول من هذه التوصية، فإن المادة ٢٨٣ من القانون الجنائي تعاقب على الانضمام إلى منظمات تبث التمييز العنصري. ومع ذلك، فإن وجود مثل هذه المنظمات غير محظور صراحةً. ويتضمن قانون الأشخاص والشركات أحكاماً متعددة لحل الهيئات الاعتبارية التي تسيء بسمعة ليختنشتاين في الخارج. وبذلك، يمكن بموجب القانون القائم حل مثل هذه المنظمات عند الاقتضاء. ومع ذلك، تشير ليختنشتاين إلى أن العديد من

المنظمات غير منظمة كهيئات اعتبارية على النحو الذي يعرفه القانون (مثال ذلك كرابطات). وبالتالي فإن فرض حظر صريح لن يكون فعالاً عملياً. وينبغي الإشارة أيضاً إلى حرية التعبير وتكوين الجمعيات في ليختنشتاين، التي تتمتع بمركز عالي للغاية. وليختنشتاين وإن كانت ترفض هذا الجزء من التوصية، فإنها ستنتظر، رغم ذلك، في ما إذا كانت هناك حاجة إلى اتخاذ إجراء بصدده.

#### التوصية ٩٤-٥٧

٧٧- مقبولة.

٧٨- نفذت ليختنشتاين بالفعل بنجاح عدداً كبيراً من التدابير في هذا المجال. فمثلاً، شنت لجنة الحماية من العنف، في عام ٢٠١٠، حملة ضد العنف الذي يمارسه الجناح اليميني المتطرف عنوانها "مواجهة عنف الجناح اليميني المتطرف". وأيضاً، وكجزء من مفهوم الإدماج الذي وضعته الحكومة المعنون "القوة من خلال التنوع" أتخذت تدابير ملموسة لتعزيز التفاعل فيما بين الثقافات. وفي هذا الصدد، نظم مؤتمران حول الاندماج في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢. وكذلك وبفضل التدابير المتخذة، فإن التمييز العنصري والتعصب لا يظهران حالياً كمشكلة واضحة في ليختنشتاين. ومع ذلك تنوي ليختنشتاين مراجعة وتوسيع نطاق التدابير القائمة، بحسب الاقتضاء. ولا تعتبر ليختنشتاين أن من الضروري في الظرف الراهن اتخاذ تدابير في هذا الصدد.

#### التوصية ٩٤-٥٨

٧٩- مقبولة.

#### التوصية ٩٤-٥٩

٨٠- مقبولة.

#### التوصية ٩٤-٦٠

٨١- مقبولة، وتعتبر منفذة بالفعل. انظر التوصية ٩٤-٥١.

#### التوصية ٩٤-٦١

٨٢- مقبولة.

#### التوصية ٩٤-٦٢

٨٣- مقبولة.

## التوصية ٩٤-٦٣

٨٤ - مقبولة.

## التوصية ٩٤-٦٤

٨٥ - مقبولة.

٨٦ - لا توجد حالياً أية أقلية وطنية في ليختنشتاين وفقاً للتعريف الوارد في الاتفاقية الإطارية الأوروبية لحماية الأقليات الوطنية، ولذلك فإن ليختنشتاين لا ترى أن هناك في الوقت الحالي حاجة لاتخاذ إجراء في هذا الصدد. ومع ذلك، فإن ليختنشتاين تدرك أن موضوع الأقليات قد يُثار على مرور الزمن بسبب الأعداد الكبيرة من المهاجرين وتجنس المهاجرين، وأنها ستراقب تطور ذلك وستنظر في التدابير الواجب اتخاذها، عند الاقتضاء.

## التوصية ٩٤-٦٥

٨٧ - مرفوضة. انظر التوصية ٩٤-٣٣.

## التوصية ٩٤-٦٦

٨٨ - مقبولة.

## التوصية ٩٤-٦٧

٨٩ - مقبولة.

## التوصية ٩٤-٦٨

٩٠ - مقبولة.

## التوصية ٩٤-٦٩

٩١ - مقبولة.

## التوصية ٩٤-٧٠

٩٢ - مقبولة.

٩٣ - بين التصويت على قانون الشراكة الداخلية للمثليين في حزيران/يونيه ٢٠١١ أن الأغلبية العظمى للمصوتين تدرك مشاكل المثليين وشواغلهم. فقد صوتت نسبة ٦٨,٨ في المائة مؤيدة لهذا القانون. ومع ذلك، فإن حكومة ليختنشتاين تدرك أن دفع مستوى الوعي بهذا الموضوع عملية طويلة الأجل.

## التوصية ٧١-٩٤

٩٤ - مقبولة.

## التوصية ٧٢-٩٤

٩٥ - مقبولة.

## التوصية ٧٣-٩٤

٩٦ - مقبولة.

٩٧ - أوجدت ليختنشتاين منذ عام ٢٠٠٦ آلية للتنسيق لمكافحة الاتجار بالأشخاص. ويجمع اجتماع الدائرة المستديرة المتعلق بالاتجار بالبشر السلطات المعنية (سلطات الملاحقة وسلطات الهجرة، ومكاتب مساعدة الضحايا) ويرمي إلى ضمان تعاونها الأمثل في مجال حقوق الإنسان. وقد اعتمدت الحكومة، في عام ٢٠٠٧، مبدأً توجيهياً لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وهو يصف الإجراءات وتعاون السلطات المعنية في حالات الاتجار. ويكفل أيضاً منح ضحايا الاتجار فترة للمعافاة والتفكير قدرها ٣٠ يوماً للنظر في الخطوات الأخرى التي يرغبون في اتخاذها وفي أي شكل من أشكال التعاون مع سلطات الملاحقة. ويتلقى الضحايا خلال فترة التحقيق والإجراءات الجنائية، ترخيصاً بالإقامة لأجل محدد. ويكفل للضحايا السكن والحماية والدعم والرعاية الصحية والنفسية وإعادة التأهيل أيضاً. ويتم التعاون مع المنظمات المهنية من أجل العودة إلى البلد الأصلي وإعادة الاندماج فيه. وستنظر ليختنشتاين في تدابير أخرى لتحديد هوية ضحايا الاتجار وضمان حمايتهم ومنع الاتجار.

## التوصية ٧٤-٩٤

٩٨ - مقبولة. انظر التوصية ٧٣-٩٤.

## التوصية ٧٥-٩٤

٩٩ - مقبولة. انظر التوصية ٧٣-٩٤.

## التوصية ٧٦-٩٤

١٠٠ - مقبولة. انظر التوصية ٧٣-٩٤.

## التوصية ٧٧-٩٤

١٠١ - مقبولة. انظر التوصية ٧٣-٩٤.

## التوصية ٧٨-٩٤

١٠٢ - مقبولة وتعتبر أنها منفذة بالفعل. انظر التوصية ٩٤-٧٣.

## التوصية ٧٩-٩٤

١٠٣ - مرفوضة.

١٠٤ - يرتبط مبدأ إعادة لم شمل الأسرة في ليختنشتاين بشروط متعددة. وبسبب عضوية ليختنشتاين في الاتحاد الأوروبي، فإن هذه الشروط أقل تقييداً بالنسبة لرعايا الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي/الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة وللمواطنين السويسريين بالمقارنة مع مواطنين من بلدان ثالثة. وشروط لم شمل أسر الأجانب من بلدان ثالثة هي، وفقاً لرأي ليختنشتاين، متناسبة وملائمة وتمثل للالتزامات الدولية. ولذلك فإن ليختنشتاين لا ترى وجود حاجة ملحة لاتخاذ إجراء في هذا المجال.

## التوصية ٨٠-٩٤

١٠٥ - مقبولة.

١٠٦ - تعترم الحكومة اتخاذ قرار نهائي بشأن عدم تجريم الإجهاض، خلال الدورة التشريعية ٢٠١٣-٢٠١٧. ومع ذلك، تؤكد ليختنشتاين على أن الموافقة على هذه التوصيات لن تؤثر تأثيراً سلبياً بأي شكل من الأشكال على نتيجة عملية اتخاذ القرارات السياسية.

## التوصية ٨١-٩٤

١٠٧ - مقبولة.

١٠٨ - إن ليختنشتاين مندوحة في نظام اللجوء الأوروبي، بفضل انضمامها إلى اتفاقية دبلن. وأدخلت ليختنشتاين تغييرات على هذا النظام. ولذلك يتم بصورة مستمرة، وفقاً لذلك، تعديل هذا النظام بالتعاون مع دول أخرى أعضاء في اتفاقية دبلن وفقاً للتطورات الدولية.

## التوصية ٨٢-٩٤

١٠٩ - مرفوضة.

١١٠ - ينص قانون اللجوء وقانون الأجانب على المدة القصوى للاحتجاز الإداري للمتمسكي اللجوء. وهي بالنسبة للبالغين، ستة أشهر. أما بالنسبة للقصر الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ عاماً، فهي ثلاثة أشهر. وقد لا يُحتفظ بالأشخاص الأصغر سناً رهناً للاحتجاز الإداري. وترى ليختنشتاين أن المدة القصوى للاحتجاز الإداري تمتثل للمعايير الدولية وهي ليست طويلة بصورة غير متناسبة. ومع ذلك، فإن ليختنشتاين تدرك الحالة الضعيفة للأطفال

بشكل خاص (في ضوء اتفاقية حقوق الطفل). وتشير إلى أنها تتجنب عملياً إيداع القصر في الاحتجاز الإداري كلما كان ذلك ممكناً. وحتى الآن، لم يحدث أن تم احتجاز شخص دون سن ١٨ عاماً حجراً إدارياً. ولذلك، فإن ليختنشتاين لا ترى وجود حاجة ملحة لاتخاذ إجراء في هذا الصدد.

التوصية ٩٤-٨٣

١١١ - مقبولة.

التوصية ٩٤-٨٤

١١٢ - مقبولة.

التوصية ٩٤-٨٥

١١٣ - مقبولة.